

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٧٦ لسنة ١٩٧١

بتعيين النائب العام

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٦٥ في شأن السلطة القضائية ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

مادة ١ - يعين نائبا عاما السيد / محمد ماهر محمد حسن، المستشار بمحكمة النقض ويمنح بدل تمثيل أصلي قدره ١٥٠٠ جنيه سنويا تسرى في شأنه القواعد الخاصة بالتخفيض .

مادة ٢ - يعمل بهذا القرار اعتبارا من اليوم، وعلى وزير العدل تنفيذه .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ربيع الأول سنة ١٣٩١ (١٤ مايو سنة ١٩٧١) .

أنور السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٩٨ لسنة ١٩٧١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

قرر :

مادة ١ - إعفاء السيد كمال هنري بادير من منصبه كوزير للمواصلات .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ ربيع الأول سنة ١٣٩١ (١٦ مايو سنة ١٩٧١) .

أنور السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٧٢ لسنة ١٩٧١

بإعفاء الشركة العامة للثروة المعدنية من أداء الاتاوة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - إعفاء الشركة العامة للثروة المعدنية من أداء الاتاوة المستحقة عليها محافظة القايومية عن استغلال حاجر البازلت بأبي زعبل وذلك عن المدة من أول فبراير سنة ١٩٦٤ إلى ٣١ يناير سنة ١٩٦٨

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ربيع الأول سنة ١٣٩١ (١٣ مايو سنة ١٩٧١)

أنور السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٧٥ لسنة ١٩٧١

بإحالة النائب العام إلى المعاش

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٦٥ في شأن السلطة القضائية ؛

قرر :

مادة ١ - يحال السيد/ علي نور الدين، النائب العام إلى المعاش اعتبارا من اليوم .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ربيع الأول سنة ١٣٩١ (١٤ مايو سنة ١٩٧١)

أنور السادات